ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

ورقة عمل في إطار حملة 50×30 حقوق الإنسان للجميع

تحت الحصار
حرية التجمع السلمي في فرنسا خلال الإحتجاجات الأخيرة

إعداد
أحمد عيسي

مقدمة

أثبتت الاحتجاجات والتظاهرات السلمية التي اندلعت منذ يناير 2023 في جميع أنحاء فرنسا كجزء من الحركة الاجتماعية المعارضة لمشروع الحكومة لإصلاح نظام التقاعد بما لا يدع مجالًا للشك أن فرنسا لا تزال بعيدة جدًا عن النموذجية التي يمكن توقعها منها فيما يتعلق باحترام الحريات العامة وحقوق الإنسان

بما في ذلك الحق في حرية التظاهر والتجمع السلمي. فعلى الرغم من أن فرنسا دائمًا ما تدعي المثالية في احترام حقوق الإنسان، وتقدم نفسها لدول العالم على أنها النموذج الأمثل للدولة التي تحترم حقوق الإنسان، إلا إن الإنتهاكات الجسيمة التي صاحبت الاحتجاجات الأخيرة التي اجتاحت فرنسا منذ مطلع العام الجاري احتجاجًا على مشروع الحكومة لإصلاح نظام التقاعد تشير إلى أنه لا يزال أمام الحكومة الفرنسية طريقًا طويلًا لتقطعه في سبيل تعزيز حقوق الإنسان لجميع مواطنيها ولا سيما الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وما زال يتعين عليها بذل مزيد من الجهود في سبيل ضمان إعمال الحق في حرية التظاهر والتجمع السلمي لجميع الأفراد بلا قيد أو شرط.

وفي الوقت التي تواصل مؤسسة ماعت العمل علي حملة 30×50 حقوق الإنسان للجميع للتعريف والتوعية بمواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى هامش اعتماد نتيجة الجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل

لفرنسا **خلال الدورة 54 لمجلس حقوق الإنسان**، تقدم مؤسسة ماعت هذه الورقة التي تركز من خلالها على التقدم المحرز لإعمال المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعنية بحرية التجمع السلمي ، بالتركيز بشكل خاص على الاحتجاجات الأخيرة التي شهدت طيف واسع من الانتهاكات الحقوقية ضد المتظاهرين والمحتجين السلميين بما في ذلك الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات إنفاذ القانون، والاعتقالات التعسفية والاحتجاز في ظروف غير إنسانية

في ضوء ما سبق، تتناول مؤسسة ماعت هذه الورقة في محورين أساسيين، **يركز المحور الأول منها على الإطار القانوني** الحاكم لحرية التجمع السلمي في فرنسا، في حين **يركز المحور الثاني منها على الانتهاكات والممارسات التعسفية** التي صاحبت إقدام بعض من الشعب الفرنسي على حقهم في التجمع السلمي خلال الاحتجاجات الأخيرة.

المحور الأول: الإطار القانوني الحاكم لحرية التجمع السلمي في فرنسا

في حين أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليس ملزمًا قانونًا في حد ذاته، إلا أن فرنسا كانت من الدول الأولى التي رعت اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تبنته الأمم المتحدة **في 10 ديسمبر 1948** في قصر شايو في باريس، الأمر الذي يفرض عليها مسؤولية أخلاقية تقتضي منها ضرورة العمل على ضمان إعمال ونفاذ مواده الثلاثين بما في ذلك المادة رقم 20 منه المعنية بحرية التجمع السلمي والتي تنص على أنه "لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية"[1]، وهو ما يعني أن كل شخص له الحق في تنظيم التظاهرات والاحتجاجات العامة والمشاركة فيها.

[1] المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، جامعة منيوستا، الرابط: https://bit.ly/43CGDCf

كما أن فرنسا دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الأمر الذي يجعلها ملزمة قانونًا بإعمال وإنفاذ جميع مواده بما في ذلك المادة رقم 21 منه والتي تنص على أن "الحق في التجمع السلمي معترفا به، ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقا للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم"، وهو ما يعني أن لجميع الأشخاص الحق في التجمع معًا لأغراض مختلفة، مثل التعبير عن آرائهم، أو الدعوة إلى التغيير الاجتماعي أو السياسي، أو الاحتفال بالمناسبات الثقافية أو الدينية، أو المشاركة في أنشطة سلمية أخرى، وأن القيود على ممارسة هذا الحق لا يمكن أن تكون تعسفية أو تمييزية، ويجب أن تحددها القوانين أو اللوائح الوطنية بوضوح، وينبغي أن تكون ضرورية ومتناسبة مع تحقيق أهداف مشروعة ومحددة، مثل حماية الأمن القومي، أو السلامة العامة، أو النظام

العام، أو الصحة العامة، أو الأخلاق، أو حماية حقوق وحريات الآخرين، هذا بالإضافة إلى أن فرنسا دولة طرف في البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والذي يسمح للأفراد بتقديم التماس إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إذا كانوا يعتقدون أن الدولة قد انتهكت حقوقهم الإنسانية المكفولة بموجب العهد الدولي.

علاوة على ذلك، تعد فرنسا دولة طرف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان التي تنص في **المادة رقم 11** منها على أن لكل شخص الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات مع آخرين، ولا يجوز وضع أي قيود على ممارسة هذه الحقوق بخلاف تلك التي ينص عليها القانون والتي تكون ضرورية في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة، أو لمنع الفوضى أو الجريمة، أو لحماية الصحة أو الأخلاق أو لحماية حقوق الآخرين وحرياتهم.[2]

تشكل المواثيق الدولية السابقة جزءًا من الإطار القانوني الدولي والإقليمي الذي يدعم حرية التجمع السلمي في فرنسا، أما على الصعيد الوطني، فثمة نقص واضح في التشريعات الوطنية الفرنسية التي تدعم الحق في حرية التجمع والتظاهر السلمي كما كفلتها المواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي تعد فرنسا طرفًا فيها، كما تتعارض التشريعات الوطنية الفرنسية أحيانًا مع

[2] Article 11: Freedom of assembly and association, Equality and Human Rights Commission, link: https://bit.ly/46vZ8Jf

أحكام القانون الدولي المنظمة لحرية التجمع السلمي، وفي هذا الصدد، لا توجد حماية صريحة للحق في التجمع السلمي في الدستور الفرنسي، حيث لا تظهر حرية التجمع والتظاهر السلمي بشكل صارم في فرنسا في أي نص دستوري ساري المفعول، كما يتضمن القانون الفرنسي العديد من الأحكام التي تتعارض مع أحكام القانون الدولي المنظمة لحرية التجمع والتظاهر السلمي بما في ذلك على سبيل المثال، **قانون رقم 30 لسنة 1881** بشأن حرية التجمع، والذي يلزم منظمي الاحتجاجات والتظاهرات بضرورة تقديم إخطار مسبق إلى السلطات قبل تنظيم أية تظاهرة[3]، وإذا لم يمتثل المنظمون لهذا الالتزام، فإنهم يواجهون عقوبة السجن أو الغرامة بموجب قانون العقوبات، **فوفقًا للمادة 431-9 من قانون العقوبات الفرنسي**، يعاقب بالسجن لمدة ستة أشهر وغرامة قدرها 7500 يورو، كل من شارك في تنظيم مظاهرة غير معلنة أو دون إخطار مسبق[4]، وهذا مخالف للقانون الدولي الذي يشير إلى أن المظاهرات السلمية يجب ألا تخضع لترخيص مسبق، وأن عدم الإعلان عن الاحتجاج لا يجعله غير قانوني، كما أصدرت السلطات الفرنسية في **10 أبريل 2019** قانونًا يحظر تغطية الوجه أثناء الاحتجاجات، حيث تنص المادة 431-9-1 من قانون العقوبات على عقوبة السجن لمدة عام واحد وغرامة قدرها 15000 يورو لإخفاء الوجه أثناء المظاهرات دون سبب مشروع، سمح هذا القانون في أوقات كثيرة لسلطات إنفاذ القانون بتوقيف

[3] Loi du 30-06-1881, Loi sur les réunions publiques, art. 6, link: https://bit.ly/3EU7xu9

[4] Code pénal : Section 3 : Des manifestations illicites et de la participation délictueuse à, Article 431-9, link: https://bit.ly/48s1Tgh

واعتقال العديد من المتظاهرين السلميين الذين قد يضطرون إلى ارتداء الأقنعة لحماية أنفسهم من الغاز المسيل للدموع، وأولئك الذين لا يرغبون في التصوير.[5]

يتضح مما سبق، أن التشريعات الوطنية في فرنسا تفرض قيود غير مبررة على حرية التجمع السلمي، وتشكل أساسًا عمليًا لقمع المتظاهرين السلميين الذين يمارسون حقهم المشروع في التظاهر والاحتجاج، بما يتناقض مع التزامات فرنسا الدولية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الأمر الذي يتطلب إجراء مراجعة شاملة وسريعة لأحكام قانون العقوبات لإلغاء جميع القوانين المخالفة للقانون الدولي المستخدمة في فرنسا كوسيلة لقمع المتظاهرين السلميين.

المحور الثاني: الانتهاكات المتعلقة بحرية التجمع السلمي في فرنسا خلال الاحتجاجات الأخيرة

[5] Is it legal in France for demonstrators to march with their faces concealed?, lemonade, May 12, 2023, link: https://bit.ly/3RCvwFY

شهدت الاحتجاجات والتظاهرات السلمية التي اندلعت منذ يناير 2023 في جميع أنحاء فرنسا كجزء من الحركة الاجتماعية المعارضة لمشروع الحكومة لإصلاح نظام التقاعد طيف واسع من الانتهاكات الحقوقية التي ارتكبتها قوات إنفاذ القانون في فرنسا ضد المحتجين والمتظاهرين السلميين بما في ذلك الاستخدام المفرط للقوة، والاعتقالات التعسفية والاحتجاز في ظروف غير إنسانية، وهو ما يعد انتهاكًا واضحًا لحق هؤلاء المتظاهرين في التجمع والتظاهر السلمي، ويخالف التزامات فرنسا الدولية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما المادة رقم 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة رقم 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

ونستعرض فيما يلي أبرز الانتهاكات التي وقعت ضد المتظاهرين والمحتجين السلميين في فرنسا خلال الاحتجاجات الأخيرة:

- **الاستخدام المفرط للقوة**

قمعت الشرطة الفرنسية الاحتجاجات السلمية التي اندلعت منذ مطلع العام الجاري كجزء من الحركة الاجتماعية المعارضة لمشروع الحكومة لإصلاح نظام التقاعد، حيث أظهرت العديد من مقاطع الفيديو التي نُشرت على مواقع التواصل الإجتماعي استخدام قوات إنفاذ القانون القوة المفرطة ضد المتظاهرين والمحتجين السلميين بما

في ذلك الغاز المسيل للدموع والهراوات والقنابل اليدوية وقنابل الصوت والرصاص المطاطي، الأمر الذي أسفر عن إصابة مئات المتظاهرين والمحتجين بجروح وإصابات خطيرة، فخلال الاحتجاجات التي اندلعت عقب تعبئة 19 يناير 2023 على سبيل المثال، تعرض أحد المتظاهرين للضرب بهراوة بين ساقيه من قبل أحد أفراد الشرطة، مع أنه لم يكن يمثّل أي خطر أمني[6]، وخلال الاحتجاجات التي اندلعت في 11 مارس 2023، أصيب طالب في المدرسة الثانوية يبلغ من العمر 15 عامًا بجروح خطيرة في وجهه، بعد إصابته بقنبلة يدوية من قبل الشرطة الفرنسية، كما أصيب إبهام امرأة إصابة خطيرة بواسطة قنبلة غاز مسيل للدموع أطلقتها الشرطة في مدينة روان خلال التظاهرات التي اندلعت في 23 مارس 2023، ما أدى إلى حرمانها بشكل دائم من إصبعها[7]، كما فقد عامل بالسكك الحديدية إحدى عينيه في 23 مارس بعدما أصيب بشظايا قنبلة يدوية خلال مشاركته في تظاهرة في باريس، وتشير الوقائع السابقة إلى أن عنف الشرطة ضد المتظاهرين إنما يشكل نمط سائد وسياسة ممنهجة تستهدف الشرطة الفرنسية من خلالها قمع المعارضة وإسكات جميع الأصوات المعارضة للحكومة، وعلى الرغم من تفاقم ممارسات الشرطة العنيفة ضد المحتجين والمتظاهرين السلميين، إلا أن وزارة الداخلية الفرنسية قد نفت صحة هذه الإدعاءات، كما أن التحقيقات في وحشية وعنف الشرطة ضد المتظاهرين لم تكن عند المستوى المأمول.

---

[6] French police hit by claims they're too tough on protesters, ap news, 3, April 3, 2023, link: https://bit.ly/46soCal

[7] Doris, manifestante blessée à Rouen : une grenade lacrymogène en cause, l'IGPN saisie, paris, 27 Mars 2023, https://bit.ly/46jVwtl

- **الاعتقالات التعسفية وظروف الاحتجاز غير الإنسانية**

توسعت الشرطة الفرنسية في توقيف واعتقال المتظاهرين والمحتجين السلميين الذين شاركوا في الاحتجاجات السلمية التي اندلعت في فرنسا منذ يناير 2023 كجزء من الحركة الاجتماعية المعارضة لمشروع الحكومة لإصلاح نظام التقاعد، فوفقًا للإحصائيات الرسمية الصادرة في هذا السياق، فقد اعتقلت الشرطة الفرنسية مئات المحتجين والمتظاهرين خلال الاحتجاجات السلمية الأخيرة التي اندلعت منذ مطلع العام الجاري، ففي 16 مارس 2023 على سبيل المثال، أُلقي القبض على 292 متظاهرًا خلال مظاهرة في ساحة الكونكورد في باريس، كما اعتقلت الشرطة الفرنسية نحو 457 شخصًا في جميع أنحاء فرنسا خلال التظاهرات التي جرت يوم 23 مارس ضد إصلاح نظام التقاعد والتي شارك فيها ما بين مليون إلى 3.5 مليون شخص في فرنسا[8]، وألقت الشرطة الفرنسية القبض على 13 شخصًا في 17 أبريل 2023 بعد مظاهرة اندلعت في مدينة مرسيليا احتجاجًا على تغيير المعاشات التقاعدية[9].

[8] Retraites : la contrôleuse générale des lieux de privation de liberté dénonce "une instrumentalisation des gardes à vue à des fins répressives", France Info, May 3, 2023, link: https://bit.ly/3RDUlkG

[9] 13 people arrested in France after a demonstration in protest of pension change, PBS, Apr 17, 2023, link: https://to.pbs.org/468Bl2e

وفي الواقع، استندت موجة الاعتقالات السابقة إلى ادعاءات وزير الداخلية الفرنسي، جيرالد دارمانين بأن " المشاركة في مظاهرة غير معلنة بمثابة جريمة تستحق الاعتقال"، وهو ما يخالف القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يؤكد على أن المظاهرات السلمية يجب ألا تخضع لترخيص مسبق، وأن عدم الإعلان عنها لا يجعلها غير قانونية، ولا يوجّب اعتقال المحتجين والمتظاهرين السلميين.فضلًا عن ذلك، احتجزت الشرطة الفرنسية مئات المتظاهرين والمحتجين السلميين في مراكز الشرطة في ظل ظروف غير إنسانية ومكتظة، فوفقًا للتقارير التي حصلت عليها مؤسسة ماعت، فإن الشرطة الفرنسية أخضعت المتظاهرين المحتجزين في مراكز الشرطة للتفتيش المنهجي للملابس الداخلية، وللضرب وسوء المعاملة، كما تفيد التقارير بإن المتظاهرين عانوا من الظروف الصحية غير اللائقة، وعدم وجود مساحات فردية كافية في الزنازين الجماعية.[10]وهو ما يعد تعارضًا فج مع المعايير الدولية الخاصة بالسجون والتي وعدت فرنسا في مناسبات مختلفة الإلتزام بها.

[10] Un nouveau rapport dénonce les conditions d'arrestation et de détention en marge des manifestations contre la réforme des retraites, NEON, May 5, 2023, link: https://bit.ly/3PUPRF1

الخاتمة والتوصيات

في الختام يمكن القول، أن حرية التجمع السلمي المنصوص عليها في طيف واسع من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ولا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قد واجهت قيود غير مبررة من قبل السلطات الفرنسية لا سيما في ظل الاحتجاجات والتظاهرات السلمية الأخيرة التي اندلعت مطلع العام الجاري في جميع أنحاء فرنسا كجزء من الحركة الاجتماعية المعارضة لمشروع الحكومة لإصلاح نظام التقاعد، حيث يفرض القانون الفرنسي عقوبة السجن والغرامة على كل من شارك في تنظيم مظاهرة غير معلنة أو دون إخطار مسبق، بما يخالف القانون الدولي الذي يشير إلى أن المظاهرات السلمية يجب ألا تخضع لترخيص مسبق، وأن عدم الإعلان عن الاحتجاج لا يجعله غير قانوني، كما استخدمت سلطات إنفاذ القانون في فرنسا القوة المفرطة ضد المحتجين السلميين بما في ذلك الضرب بالهراوات والغاز المسيل للدموع والقنابل اليدوية وقنابل الصوت والرصاص المطاطي من أجل إرهاب وتفريق المتظاهرين السلميين، فضلًا عن تورط قوات إنفاذ القانون في فرنسا في اعتقال واحتجاز مئات المحتجين السلميين في ظل ظروف غير إنسانية ومكتظة، **وفي ضوء ما سبق، تقدم مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان التوصيات الآتية إلى الحكومة الفرنسية** من أجل تحسين مناخ الحقوق والحريات الأساسية ولا سيما الحق في حرية التجمع والتظاهر السلميين:

- **التأكد من أن القوانين المتعلقة بحرية التجمع والتظاهر متسقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان**، وإلغاء أو تعديل جميع القوانين التي تفرض قيود غير مبررة على حرية التجمع والتظاهر السلمي بما في ذلك

القوانين التي تشترط الحصول على تصريح مسبق أو تفرض غرامات وعقوبات مفرطة حالة المشاركة في تظاهرات غير معلنة.

- **توفير التدريب الكافي للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون بشأن معايير ومبادئ استخدام القوة في التظاهرات والتجمعات العامة** بما في ذلك معايير التدرج والتناسب والضرورة في استخدام القوة، وضمان عدم اللجوء إلى القوة إلا كملاذ أخير.
- **التحقيق في جميع مزاعم وحشية الشرطة ضد المتظاهرين السلميين، وتقديم الجناة للعدالة،** وضمان حصول الضحايا على سبيل جبر وانتصاف فعالة بما في ذلك التعويض المناسب.
- **حظر استخدام المقذوفات الحركية بما في ذلك الرصاص المطاطي، ضد المتظاهرين السلميين**، نظرًا لمسؤولة هذه الأسلحة عن عدد كبير من الإصابات الخطيرة.
- **إنشاء هيئة مستقلة للتحقيق في مزاعم الاعتقال والاحتجاز التعسفي للمتظاهرين السلميين.**